

قرارات

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٨

بتاريخ ٢٧/١/٢٠٠٨

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣

بشأن التعليم الخاص

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص المعدل بالقرار الوزارى

رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وعلى قرار وزير القوى العاملة والهجرة رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن شروط

إجراءات الترخيص بالعمل للأجانب ؛

وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية للتعليم الثانوى المؤرخة ١١/١٢/٢٠٠٧ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة (٦٧) من القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ المعدل بالقرار الوزارى

رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليهما ، النص الآتى :

« إذا رغبت المدرسة الخاصة بمصروفات فى استخدام بعض الأجانب فعليها أن تتقدم بطلب

إلى الإدارة التعليمية وفق النموذج المرفق بهذا القرار (نموذج رقم ٤) وعلى الإدارة رفع الطلب

للمديرية مشفوعاً برأيها ، خلال أسبوع من تقديمه إليها ، وعلى المديرية إحالة الطلب

مشفوعاً برأيها إلى الوزارة خلال عشرة أيام من تاريخ رفعه لها للبت فيه بقرار من اللجنة المركزية

للتعليم الخاص ، ويجب أن يتضمن الطلب الأسباب المبررة لاستخدام الأجنبى فى المدرسة » .

ولا يجوز أن يزيد عدد الأجانب فى أى مدرسة خاصة ولو تعددت فروعها على (١٠٪) من مجموع عدد العاملين بها .

وفى جميع الأحوال ، يجب تجديد ترخيص الأجنبى سنوياً طبقاً للقواعد والتعليمات المعمول بها بوزارتى الداخلية والقوى العاملة والهجرة .

(المادة الثانية)

يلغى القرار الوزارى رقم ١١ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التربية والتعليم

دكتور / يسرى صابر حسين الجمل

نموذج رقم (٤) تعليم :

كشف طلب الترخيص بالعمل للأجانب

وزارة التربية والتعليم
الإدارة العامة للتعليم الخاص

(مديريته / إدارة)

٢٠٠٠ / ٢٠٠٠ العام الدراسي

المجموع	عدد العاملين بالمدرسة			المصريون	عدد الفصول	المرحلة	العنوان ورقم التليفون	المدرسة
	الأجانب							
	طالبو الترخيص	طالبو التجديد	المرخض لهم					

المرتبة الشهرى	الحالة الاجتماعية	المدة المطلوبة للإقامة	تاريخ دخول البلاد	أعمال سابقة	خلاف التدريس	الخبرات التعليمية السابقة	عدد المحصل	الوظيفة	مادة التخصص	المؤهلات الدراسية ومصادرها وتاريخها	نوع وتاريخ انتهاء الإقامة	رقم بطاقة الإقامة	تاريخ الميلاد	وجهته	الديانة	الجنسية	عنوان الإقامة محلياً وبالمخارج	الاسم (بالعربية والأجنبية)	ورقم جواز السفر وجهة إصداره	الدمغة المقررة	الرقم المسلسل المدرسى

ملاحظة : (١) ترفق صورة شمسية للمرشح في حالة طلب الترخيص لأول مرة موقفاً عليها ومعتمة من ناظر المدرسة .

(٢) يوضع طابع دمغة وفق اللقطة المقررة أمام كل اسم في نسختين في حالة التجديد وفي ثلاث نسخ في حالة طلب الترخيص لأول مرة .

(٣) عدم استعمال الكريون في تعدد الصور .

إقرار : أقر بأن هذه البيانات صحيحة وتمت مسئوليتي .

٢٠٠٠ / /

ختم المدرسة

ناظر (مدير) المدرسة

المديرة (الإدارة) : بعد مراجعة صحة البيانات السابقة أوافق / لا أوافق

٢٠٠٠ / /

ختم المديرية (الإدارة)

المدير العام

مدير التربية والتعليم

ملاحظات الإدارة العامة للتعليم الخاص .